[180] - 86 - باب الماعون سئل الصادق (عليه السلام) عن قول ا عز وجل: (ويمنعون الماعون) (1)؟ قال (عليه السلام): القرض تقرضه، والمعروف تصنعه، ومتاع البيت تعيره (2). وقال النبي صلى ا عليه وآله وسلم: لا (تمانعوا قرض) (3) الخمير (4) والخبز، فإن منعهما يورث (5) الفقر (6). - 87 - باب القرض قال الصادق (عليه السلام): مكتوب على باب الجنة: الصدقة بعشرة، والقرض

1 - الماعون: 7. 2 - عنه البحار: 96 / 99 ضمن ح 27، والمستدرك: 7 / 35 ح 2. الكافي: 3 / 499 ضمن ح 9 مثله، وفي الفقيه: 2 / 25 ضمن ح 1 باختلاف يسير، عنهما الوسائل: 9 / 47 - أبواب ما تجب فيه الزكاة - ب 7 ضمن ح 3، وص 51 ضمن ح 11. 3 - " تمنعوا " ب. 4 - " الحمير " البحار، والظاهر تصحيف. والخمير: العجين " مجمع البحرين: 1 / 707 - خمر - ". 5 - " يورثان " جميع النسخ، والبحار، والظاهر تصحيف " يورث " لغة وعلى ما في المصادر تحت. 6 - عنه البحار: 96 / 99 ذيل ح 27. الفقيه: 3 / 171 ح 20، والتهذيب: 7 / 162 ح 23 مثله، عنهما الوسائل: 17 / 445 - أبواب آداب التجارة - ب 38 ح 1.
